تونس في 03 اكتوبر 2018

الى السيد رئيس مجلس النواب

سؤال كتابي موجه الى وزير املاك الدولة والشؤون العقارية

الموضوع: بخصوص تصفية املاك التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل

السيد الوزير
تحية طيبة وبعد،

اصدرت وزارة املاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ 28 سبتمبر 2018 بلاغا أشارت فيه الى ان إيرادات أعمال تصفية أملاك التجمع بلغت الى غاية موفى شهر اوت 2018 قرابة 11 مليون دينار متأتية من عمليات التفويت في عدد من العقارات في كامل تراب الجمهورية.

نطلب منكم مد مجلس نواب الشعب بقائمة تفصيلية في العقارات المشمولة بعملية التفويت مع توضيح طبيعة المقر ومساحته وقيمته وتاريخ التفويت وتاريخ البتة العمومية والجهة التي تم التفويت لصالحها،

مع مدنا بقائمة تفصيلية في الأملاك المتبقية على ذمة لجنة التصفية والتي سيتم وفق تصريحكم الانتهاء من التصرف فيها في موفى مارس 2019 .

مع الشكر

العنوان : 1 نهج أبو بكر الصديق المنزه 6 الهاتف والفاكس: 71237497 الجوال: 29989902

البريد الالكتروني: imed.daimi@alirada.tn

الجمهورية التونسية

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

****

الديـــوان

م. د

16 جانفي 2019

من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

إلـــى

السيّد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضـــوع : إجابة على السؤال الكتابي المرفوع من النائب عماد الدايمي حول نتيجة أعمال تصفية أملاك التجمع.

المرجـــع : مراسلة مجلس نواب الشعب عـ998ـدد المضمنة بمكتب الضبط المركزي للوزارة بتاريخ 2018/12/05 تحت عـ120806ـدد.

المصحوب : تقرير لجنة تصفية الأموال والقيم الراجعة لحزب التجمع المنحل مصادق عليه من طرف السيّد القاضي المراقب.

وبعـــد، تبعا لسؤال النائب السيّد عماد الدايمي الذي يتمحور حول نتائج أعمال تصفية أملاك التجمع المنحل، نتشرف بأن نحيل عليكم تقرير لجنة تصفية الأموال والقيم الرّاجعة لحزب التجمع المنحل مصادق عليه من طرف السيّد القاضي المراقب بتاريخ 09 جانفي 2019 وذلك طبقا لما ورد بالفصل 09 من القانون عـ71ـدد لسنة 1997 المؤرخ في 11 فيفري 1997 والمتعلق بالمصفيين والمؤتمنين العدليين وأمناء الفلسة والمتصرفين القضائيين الذي نصّ على أنّه "يتولّى القاضي المراقب الاطلاع على الدفاتر التي يمتلكها المصفي والتثبت من احترام الإجراءات ومراجعة الحسابات من قبض ودفع ومتابعة الأعمال المنجزة من طرفه في نطاق المهمة المسندة إليه والتأكد من مدى مطابقتها للواقع وتكون خاضعة لإذن القاضي المراقب تصرفات المصفي المتعلقة بالتفويت في المكاسب عقارا كانت أو منقولا".

والســـلام

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

الهادي الحاكمي

الجمهورية التونسية
وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

مجلس نواب الشعب
الواردات
21 جانفي 2019
رمز الإدارة .....

الجمهورية التونسية

_***_

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

لجنة تصفية الأموال والقيم الراجعة

لحزب التجمع المنحل

2019 جانفي 03

من رئيس لجنة تصفية الأموال والقيم
الراجعة لحزب التجمع المنحل
إلى السيد
القاضي المراقب لأعمال اللجنة

وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية
لجنة تصفية الأموال و القيم الراجعة لحزب التجمع المنحل
الوارد بتاريخ ..09.. جانفي ..2019...
تحت عدد ..1260...

_******_******_

الموضوع : حول الإجابة على سؤال كتابي من مجلس نواب الشعب.

المرجع : مراسلة مجلس نواب الشعب عدد 1026 بتاريخ 22 أكتوبر 2018.

و بعد, تبعا لمكتوب مجلس نواب الشعب المذكور بالمرجع أعلاه و المتعلق بتوجيه سؤال كتابي حول أعمال التصفية أتشرف بأن أعرض على الجناب مشروع إجابة للتفضل بالإطلاع:

حيث صدر الحكم في القضية عدد 14332 بتاريخ 10 مارس 2010 عن المحكمة الابتدائية بتونس يقضي بـ"حل التجمع الدستوري الديمقراطي وبتصفية أمواله والقيم الراجعة له عن طريق إدارة أملاك الدولة "والذي تم تأييده بالحكم عدد 21179 الصادر عن محكمة الاستئناف بتونس في 28 مارس 2011 والقرارين التعقيبين عدد 61732 وعدد 61859 الصادرين في 22 أفريل 2011.

و حيث, وأمام صعوبة القيام بأعمال التصفية عن طريق إدارة أملاك الدولة تم إحداث لدى وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لجنة تصفية الأموال والقيم الراجعة لحزب التجمع المنحل وذلك بموجب الأمر عدد 1294 لسنة 2013 مؤرخ في 26 فيفري 2013.

و حيث نص الفصل 2 من الأمر المذكور على أن اللجنة تتركب من 18 عضوا ممثلين عن مختلف الوزارات والهياكل الرقابية تحت رئاسة السيد وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبه كما يلي:

-وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية أو من ينوبه: رئيس.
-ممثلين عن رئاسة الحكومة: عضوين.
-ممثل عن وزارة العدل: عضو.
-ممثل عن وزارة الداخلية: عضو.

-ممثل عن وزارة الشؤون الخارجية: عضو.
-ممثل عن وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية: عضو.
-ممثل عن وزارة الشؤون الإجتماعية: عضو.
-ممثل عن وزارة المالية: عضو.
-ممثل عن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية: عضو مقرر.
-ممثل عن وزارة التجهيز: عضو.
-ممثل عن وزارة النقل: عضو.
-ممثل عن الوزير المكلف بالحوكمة ومقاومة الفساد: عضو.
-ممثل عن محافظ البنك المركزي: عضو.
-ممثل عن دائرة المحاسبات.
-المكلف العام بنزاعات الدولة أو من ينوبه: عضو.
-ممثل عن هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة: عضو.
-ممثل عن الإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية: عضو.
-حافظ الملكية العقارية أو من ينوبه: عضو.
-ممثل عن الإدارة العامة للإختبارات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية: عضو.
تقع تسمية أعضاء اللجنة بقرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية بناءا على اقتراح الوزارات والهياكل المعنية.
و حيث حدد الفصل 8 من نفس الأمر صلاحيات اللجنة والمتمثلة في ضبط وحصر وإدارة و تصفية جميع الأموال والمنقولة والعقارية الحقوق المكتسبة و المداخل و المرابيح المتأتية منها .... و خلاص الديون والالتزامات المحمولة عليه طبق القوانين الجاري بها العمل تحت رقابة القاضي المراقب المعين في الغرض.

وحيث قامت اللجنة في نطاق مهامها الاستقصائية بحصر وجرد عدد 3290 عقارا (مسجل و غير مسجل) بكامل ولايات الجمهورية .

وحيث تخضع جميع أعمال اللجنة المتخذة إلى موافقة الجلسة العامة للجنة وفقا للفصل 4 من الأمر المحدث لها.

و حيث أن جميع القرارات المتخذة من قبلها تخضع وجوبا إلى مصادقة السيد القاضي المراقب طبقا لما ورد بالفصل 9 من القانون عدد 71 لسنة 1997 المؤرخ في 11 فيفري 1997والمتعلق بالمصفين والمؤتمنين العدليين و أمناء الفلسة والمتصرفين القضائيين الذي ينص على أنه **"يتولى القاضي المراقب الاطلاع على الدفاتر التي يمتلكها المصفي والتثبت من احترام الإجراءات ومراجعة الحسابات من قبض ودفع ومتابعة الأعمال المنجزة من طرفه في نطاق المهمة المسندة إليه والتأكد من مدى مطابقتها للواقع وتكون خاضعة لإذن القاضي المراقب تصرفات المصفي المتعلقة بالتفويت في المكاسب عقارا كانت أو منقولا"** .

و في هذا الإطار وسعيا لخلاص الدائنين فقد شرعت اللجنة في الإجراءات التحضيرية لبيع العقارات والمنقولات وفقا للقوانين الجاري بها العمل وطبقا للإجراءات الواردة بمجلة الإجراءات المدنية والتجارية و الأمر المحدث للجنة.

و حيث تعمل اللجنة على إعداد ملفات العقارات وذلك بالتثبت من ملكية الحزب المنحل وعرضها في مرحلة أولى على أنظار الجلسة العامة للجنة لاتخاذ قرارات التفويت ثم يقع في مرحلة ثانية رفع الأمر إلى السيد القاضي المراقب الذي يأذن بتكليف خبير تعهد له مهمة تحديد قيمة العقار المراد التفويت فيه .

و حيث و بعد ورود نتيجة الاختبار بعد مصادقة السيد القاضي المراقب على ما جاء به, يتم عرض الأمر في أنظار الجلسة العامة التي تتخذ قرار التفويت.

و حيث و بعد أخذ إذن السيد القاضي المراقب بالتفويت في ذلك العقار, يتم تكليف عدل تنفيذ للشروع في إجراءات التفويت بالمزاد العلني وفق إلى إجراءات المنصوص عليها بمجلة الإجراءات المدنية والتجارية والأمر المحدث للجنة.

و حيث تفرض اللجنة على عدل التنفيذ المكلف بإشهار عملية البيع بجريدتين يوميتين (عربي.فرنسي) إضافة إلى تعليق الاشهارات بيهو الإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية و معتمدية مكان البيع إضافة إلى الموقع الرسمي لوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية و يتم تبتيت العقار لأرفع ثمن.

و حيث بعد إيداع مبلغ التفويت بحساب التصفية المفتوح في الغرض يتم تحرير العقد وعرضه على السيد القاضي المراقب لمراقبة صحة إجراءات التفويت والمصادقة على ما جاء بفصوله.

و حيث في نطاق تسوية بعض الوضعيات (الالتصاق, البناء فوق أرض الغير, ملك الدولة الخاص, ملك الدولة العام, ملك الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية, الأراضي الإشتراكية) تقوم اللجنة بالتفويت مراكنة بعد موافقة الجلسة العامة والسيد القاضي المراقب لأعمال اللجنة بعد تقدير القيمة الحقيقية للعقار عن طرق خبير عدلي يعين في الغرض من طرف السيد القاضي المراقب .

و حيث سعيا من اللجنة أيضا إلى تسوية وضعية بعض العقارات التي هي في تصرف بعض الإدارات والمؤسسات العمومية (وزارة الداخلية, وزارة الدفاع الوطني, وزارة الشؤون الثقافية, وزارة الصحة, وزارة الشؤون الدينية, المجالس الجهوية, المجالس البلدية, الهيئة العليا المستقلة للانتخابات...) تقوم اللجنة بالتفويت مراكنة لفائدتها بعد عرض الأمر على أنظار الجلسة العامة وأخذ إذن السيد القاضي المراقب الذي يعين خبير عدلي لتقدير القيمة الحقيقية للعقار.

و حيث قامت اللجنة خلال سنوات 2016 و 2017 و 2018 بالتفويت في عدد 82 عقار بمبلغ جملي قدره 37.139.498.298 دينار مفصلة كالتالي:

- سنة 2016 تم التفويت في عدد 11 عقار بمبلغ جملي قدره 13.295.945,806 دينار.
- سنة 2017 تم التفويت في عدد 17 عقار بمبلغ قدره 8.618.008,000 دينار.
- سنة 2018 تم التفويت في عدد 49 عقار بمبلغ جملي قدره 15.225.544,492 دينار.

هذا و تجدر الملاحظة أن نسق عملية التفويت سيشهد ارتفاعا مقارنة بالسنوات السابقة باعتبار و أن اللجنة أنهت عملية تهيئة الملفات العقارية لعرضها للبيع وفقا للإجراءات المشار إليها أعلاه.

إضافة إلى أن اللجنة ستقوم بإيداع نسخا من تقرير ختم أعمال التصفية برئاسة الجمهورية و رئاسة الحكومة و كتابة المحكمة الابتدائية بتونس.

لذا, فالرجاء من عدالة الجناب الإطلاع بما جاء بفحوى الإجابة و مدي بما يعتمد في خصوصها و للجناب سديد النظر.

و السلام

سفيان بن صالح

رئيس لجنة تصفية أملاك و الأموال و القيم الراجعة لحزب التجمع المنحل

الحمد لله
بناء على المكتوب و إذن بإحالة
على الجهة المعنية /
القاضي المراقب

9/1 2019

الجمهورية التونسية

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

****

الديـــوان

م. د

من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

إلـى

السيّد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضـــوع : إجابة على السؤال الكتابي المرفوع من النائب عماد الدايمي حول نتيجة أعمال تصفية أملاك التجمع.

المرجـــع : مراسلة مجلس نواب الشعب عـ998ـدد المضمنة بمكتب الضبط المركزي للوزارة بتاريخ 2018/12/05 تحت عـ120806ـدد.

المصحـوب : تقرير لجنة تصفية الأموال والقيم الراجعة لحزب التجمع المنحل مصادق عليه من طرف السيّد القاضي المراقب.

وبعـــد، تبعا لسؤال النائب السيّد عماد الدايمي الذي يتمحور حول نتائج أعمال تصفية أملاك التجمع المنحل، نتشرف بأن نحيل عليكم تقرير لجنة تصفية الأموال والقيم الرّاجعة لحزب التجمع المنحل مصادق عليه من طرف السيّد القاضي المراقب بتاريخ 09 جانفي 2019 وذلك طبقا لما ورد بالفصل 09 من القانون عـ71ـدد لسنة 1997 المؤرخ في 11 فيفري 1997 والمتعلق بالمصفيين والمؤتمنين العدليين وأمناء الفلسة والمتصرفين القضائيين الذي نصّ على أنّه "يتولّى القاضي المراقب الاطلاع على الدفاتر التي يمتلكها المصفي والتثبت من احترام الإجراءات ومراجعة الحسابات من قبض ودفع ومتابعة الأعمال المنجزة من طرفه في نطاق المهمة المسندة إليه والتأكد من مدى مطابقتها للواقع وتكون خاضعة لإذن القاضي المراقب تصرفات المصفي المتعلقة بالتفويت في المكاسب عقارا كانت أو منقولا".

والســـلام

وزير أملاك الدولة
والشؤون العقارية
الهادي المـاكني